

اجزاء الاعداد العادة له فاجمع اعداد امتي الية ثم الواحد على
 الضعاف فالجورع ان كان لا يبعد غير الواحد فاضربه في
 اخرها فالجورع تام لها جهنم الواحد والاثنين والاربعة
 وضربنا السبعة في الاربعة فالثمانية والعشرون عدد تام
المسألة اذا اردت تحصل مجزور يكون نسبة الاجزاء
 كنسبة عدد معين لا اخر فاضم الاول على الثاني مجزورا
 الخارج هو العدد ومثاله مجزور ونسبة الاجزاء كنسبة الثلث
 عشر في الاربعة فالجواب بعد قسمة الثاني عشر على الاربعة تسعة
 ولو قيل كنسبة الثاني عشر الى التسعة فالجواب واحد وسبعة اشباع
 لان جذره واحد وثلاث **الحاشية** كل عدد مضرب واخر فترقيم
 عليه مضرب الخاص في الخارج حصل مساوي مربع ذلك العدد و
 مثاله ضربنا مضرب التسعة في الثلث في الخارج من قسمتها
 عليها حصل واحد وثلاثون **المسألة** الضعاف الاربعة
 مربعين يساوي مضروب جذريهما في قسامة الجذرين مثاله
 القاسم الاربعة ستة عشر وستة وثلاثين عشرون جذراهما
 عشرة وتفاضلها اثنتان **المسألة** كل عددين قسم كل منهما
 على الآخر وضرب احد الخارجين في الآخر فالجواب واحد لهما
 لهما الخارج من القسمة الاثني عشر على الثمانية واحد ونصف
 وبالكسور ومسطحها واحد **المسألة** في مسائل تقوية
 بطرق مختلفة بنسبة ذهبن الطالب وتميز في استخراج
 الطالب **مسألة** عدد متوحد ويزيد عليه واحد وضرب الجاهل
 في ثلثه ويزيد عليه اثنتان وضرب المبلغ في اربعة ويزيد عليه ثلثة
 بلغ خمسة وتسعين فالجواب ما يجب فالثاني الاربعة وعشرون
 شيئا وثلثة وعشرين عدد ابدال خمسة وتسعين وبعد انقطاع
 المشترك فالاشياء تعدل اثنتين وسبعين وهو الاول من الفرق ان



وخارج

وخارج القسمة ثلثة وهو المطا والمخطا بين فرضاه الذين
 فاضطارا باربعة وعشرين ناقصة ثم خمسة فثلاثة واربعين
 زائدة فالمخطوط الاول ستة وتسعون والثاني مائة وعشرون
 قسمناهما على مجموع الخطا ثوب خرج ثلثة وبالخطا انقصنا خمسة
 والسبعين ثلثة وسبعنا العمل الى ان قسمنا احداهما وعشرين على
 ثلثة ونقصنا السبعة واحد ونقصنا الباقي **مسألة** ان قيل
 اقسام العتق تسعين بكوة الفضل بينهما خمسة فالجواب تسعين
 الاقل شيئا فالأكبر من خمسة ومجموعهما اثنتان وخمسة بعدل
 عشر فاشي بعد القابلة اثنتان ونصف وبالخطا فرضنا
 الاقل ثلثة والمطاع الاول واخذ ناقصا اربعة فالخطا الثاني
 ثلثة ناقصة والفضل بين المخططين خمسة وبين الخطا بين اثنتان
 وبالخطا لهما كان الفضل بين فرضي كل عدد وضعف الفضل بين نصف
 وبين كل منهما فاذا اردت نصف هذا الفضل في الضعف يبلغ سبعة
 ونصف او يقضيه منه يبقى اثنتان ونصف **مسألة** حال وزنا عليه
 خمسة وخمسة دراهم ونقصنا المبلغ ثلثة وخمسة دراهم ليق
 شيئا في الجاهل فرض الما لثنا وانقص من الشيء خمس شيئا وخمسة
 دراهم ثلثها يبقى اربعة اخماس شيئا وثلثة دراهم وثلث واذا
 نقصت منه خمسة ليربقى شيئا فيرمعاه لخمسة وبعدها سقاط
 المشترك اربعة اخماس شيئا بعدل درهما وثلثين ناقصا واحدا
 وثلثين على اربعة اخماس يخرج اثنتان ونصف سدر وهو المط
 وبالخطا فرضناه خمسة فالمخطا الاول اثنتان وثلث زائد او اثنين
 فالمطاع الثاني لث خمس ناقص فالمخطوط الاول ثلثة والثاني اربعة
 وثلثان والمخرج في خمسة مجموعها على مجموع الخطا بين اثنان و
 ثلث وثلث حتى ابي اثنتان وخمسة اثنتان ونصف سدر وبالخطا
 حذفت الخمسة التي لا يبقى بعد القاسم شيئا وزوعها اضعف الاربعة الثلثا